

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات التأديبية وتعديلاته ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ٩٩٦٣ لسنة ٥٩ ق.عليا بجلسة ٢٣/٥/٢٠١٥ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٨/١٢/٢٠١٥ ؛
وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُرجع أقدمية السيد / أحمد عيسى أبو الغيط جوهر - وكيل النيابة الإدارية - فى وظيفة معاون نيابة إدارية - إلى ذات أقدمية زملائه المعينين بالقرار الجمهورى رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٨ ويُعاد ترتيب أقدميته بين زملائه فى ذات الوظيفة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ ربيع الآخر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٧ يناير سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسى